

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٥١٢ لسنة ٢٠١٣

بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٨ يوليو ٢٠١٣ :

وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات الصادرة بقرار رئيس الجمهورية

رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاتها ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى للجامعات ؛

وبناءً على ما عرضه نائب رئيس الوزراء ووزير التعليم العالي ؛

**قـرر:**

( المادة الأولى )

يُضاف إلى كليات البند ثالثاً (جامعة عين شمس) من المادة (١) من اللائحة التنفيذية

لقانون تنظيم الجامعات والكليات المشار إليها المعهد الموضح فيما بعد :

**ثالثاً - جامعة عين شمس :**

٢٠ - معهد الدراسات العليا والبحوث الزراعية في المناطق القاحلة .

( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٣ صفر سنة ١٤٣٥ هـ

( الموافق ٢٦ ديسمبر سنة ٢٠١٣ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ حازم البلاوي